او معهما من غير جنسهما كدرهم ومدين او بمد ودرهم وظاهر المذهب ان ذلك
لا يجوز نص عليه الامام احمد في مواضع كثيرة وقيل يجوز بشرط ان يكون
المفرد اكثر من الذي معه غيره التاسعة والستون اذا اخرج الرجل
نخلات من حائطه فكره صاحب الحائط دخول حائطه فهل يجوز
له ان يشتريها لنفسه او يبتاع لغيره بنقد ام لا الجواب نعم يجوز
ان يشتريها لنفسه لازالة الضرر السبعون هل يجوز بيع ثوب
بثوبين ام لا الجواب نعم يجوز بيع ثوب بثوبين الحادية والسبعون
اذا قيل بحلول الدين بالموت وكان على رجل طعام
سلما ثلاث سنين وقد اشترط ان يدفع اليه كل سنة منه جزء
فهل يحل جميع الطعام للمسلم اليه ام لا الجواب هذه المسألة فيها
خلاف فمنهم من قال لا يحل بالموت ومنهم من قال يحل والاظهر انه
لا يحل بالموت فمن قال يحل بالموت قال يحل جميع الطعام المسلم
فيه ومن قال بعد حلوله بالموت قال الى الاجل الذي بينهما يحل كل
سنة جزء منه الثانية والسبعون اذا كان لرجل بئر وارض وله
مالكها قد توسطها بئر وكان للاخر ارض ليس بها ماء فاراد صاحب
الارض ان يزرعها ويجري لها ماء من بئر جاره لارضه فامتنع
فهل يجبر الممتنع ام لا الجواب اذا امتنع صاحب الماء من اجرائه

الى جاره

الى جاره من غير حاجة بالماء فانه يجبر على اجرائه الى جاره الثالثة
والسبعون اذا دفع رجل الى اخر دراهم صرفا او ثمن مبيع ثم مضى بها
الذي دفعت اليه فلما اخذه مدة اتاه بدراهم فظهرت زيوفا فانا
نكرها ثم القول قوله فالجواب القول قول القابض او المشتري
مع يمينه يحلف بالله لقد اقبضه الدراهم صحاحا والرابعة
والسبعون اذا كان لرجل دين على اخر فطلب صاحب الدين الوفا
فقال لا اجد شيئا فقال بعني هذه النخلات من حائطك بديني
الذي عليك ولك الخيار شهر اقباله ثم انقضت مدة الخيار فهل
يملك النخلات ويكون البيع صحيحا ام لا الجواب يملكها اذا
انقضت مدة الخيار ويكون البيع صحيحا ان شاء الله الخامسة
والسبعون هل تنفسخ الاجارة بالموت من الطرفين ام لا
الجواب المسألة فيها خلاف والصحيح انها لا تنفسخ بالموت من الطرفين
السادسة والسبعون اذا اشترى معطلة مصراة وهو عالم بالتصرية
هل يثبت له الخيار ام لا الجواب لا يثبت له الخيار اذا لم يعلم بها السابعة
والسبعون اذا اشترى جارية ثيبا فاطلع على عيب لا يعلم به وقت البيع
ثم وطئها بعد علمه فهل يملك الرد ويثبت له الخيار ام لا الجواب اذا علم
بالعيب ووطئها بعد علمه فلا خيار له الثامنة والسبعون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)